

85151 - هل يقترض بالربا من أجل أن يعالج ابنه؟

السؤال

رجل عنده ثلاثون ألف ريال ، وعنده ولد مريض قرر الأطباء إجراء عملية له تكلفتها ستون ألف ريال، ولم يجد من يقرضه المبلغ المتبقي ، ولم يجد طريقة أخرى فاستثمر المبلغ الثلاثون ألف ريال في الربا فأصبح ستين ألف ريال فعالج ابنه به وهو يقول : الضرورات تبيح المحذورات ، فما حكم ذلك ؟

الإجابة المفصلة

تجب عليه التوبة إلى الله من المعاملة الربوية ؛ لأن الحاجة لا تبيح المعاملات الربوية ، ولا يسمى مثل هذا الواقع ضرورة ؛ لأن العلاج للمريض مستحب وليس بواجب ؛ ولأن في إمكانه أن يستدين بالقرض ، أو بشراء سلعة بثمن مؤجل ، ثم يبيعها بثمن معجل أقل من المؤجل ، إلى غير ذلك من الأسباب التي تعينه على قضاء حاجته ، نسأل الله أن يوفقنا وإياه للتوبة النصوح ، والله الموفق .